

Distr.: Limited
9 November 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

اللجنة الثانية

البند ٧٣ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة
الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات
الكوارث بما في ذلك المساعدة الاقتصادية
الخاصة: تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى
فرادى البلدان أو المناطق

إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، البرازيل، بربادوس، بنن، بوركينا فاسو، تايلند، توغو،
جامايكا، الجزائر، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة،
الجمهورية العربية السورية، جيبوتي، زامبيا، السنغال، السودان، الصومال، الصين،
غابون، غواتيمالا، غينيا، قطر، كازاخستان، كوبا، كوت ديفوار، الكويت، كينيا،
لبنان، ليسوتو، مالي، مدغشقر، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، ناميبيا،
اليمن: مشروع قرار منقح

تقديم المساعدة لتعمير جيبوتي وتنميتها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١١٦/٥٨ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وإلى
قراراتها السابقة بشأن تقديم المساعدة الاقتصادية إلى جيبوتي،



وإذ تشير أيضا إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(١) وإلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٢)،

وإذ تشير كذلك إلى إعلان بروكسل^(٣) وبرنامج العمل للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا^(٤)، اللذين اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠١، فضلا عن الالتزامات المتبادلة المتعهد بها في تلك المناسبة والأهمية المعطاة لمتابعة برنامج العمل وتنفيذه،

وإذ تدرك أن جيوتي مدرجة ضمن قائمة أقل البلدان نموا وأنها في المرتبة الخمسين بعد المائة من بين ١٧٧ بلدا شملها بالدراسة تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٥^(٥)،

وإذ تلاحظ أن الجهود المبذولة في ميدان التنمية الاقتصادية والاجتماعية في جيوتي تعوقها الأحوال المناخية المحلية القاسية، ولا سيما حالات الجفاف الشديد والفيضانات الكاسحة، وأن تنفيذ برامج التعمير والتنمية يقتضي تكريس موارد كبيرة تفوق قدرات البلد المحدودة،

وإذ تلاحظ أيضا أن الوضع في جيوتي قد ازداد سوءا بسبب حالة الجفاف السائدة في منطقة القرن الأفريقي وانعدام الموارد الطبيعية، وهو الأمر الذي لا يزال يفرض ضغوطا شديدة على الهياكل الأساسية الاقتصادية والميزانوية والاجتماعية والإدارية الهشة للبلد،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء النقص الشديد في مياه الشرب وإزاء أزمة الغذاء الحادة، على النحو الوارد في تقرير الأمين العام^(٦)،

وإذ تلاحظ أن حكومة جيوتي نفذت برنامجا للإصلاح، تضمن الموافقة على ورقة استراتيجية للحد من الفقر مع مؤسسات بریتون وودز،

وإذ تلاحظ مع الامتنان الدعم الذي قدمته عدة بلدان ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية لتلبية احتياجات البلد الإنسانية،

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) انظر القرار ١/٦٠.

(٣) A/CONF.191/13 ، الفصل الأول.

(٤) المرجع نفسه، الفصل الثاني.

(٥) نشرته لحساب البرنامج الإنمائي مطبعة جامعة أو كسفورد، نيويورك، ٢٠٠٥.

(٦) A/60/302.

١ - **تحيط** علما بتقرير الأمين العام^(٦)؛

٢ - **تعلن** عن تضامنها مع حكومة وشعب جيبوتي، اللذين ما زالا يواجهان تحديات إنمائية وإنسانية حاسمة تؤثر على التطلعات الإنمائية للبلد وتُعزى بوجه خاص إلى شح الموارد الطبيعية، إلى جانب الظروف المناخية القاسية، بما في ذلك النقص الحاد في إمدادات المياه وأزمة الغذاء الشديدة؛

٣ - **تشجع** حكومة جيبوتي، بالرغم من الظروف الاقتصادية والإقليمية الصعبة، على مواصلة بذل جهودها الهامة لتوطيد الديمقراطية وتعزيز الحكم الرشيد وتنفيذ المساءلة والقضاء على الفقر؛

٤ - **تلاحظ** أن جيبوتي قد نفذت برنامجا للإصلاح واعتمدت، وأقرت، ورقة استراتيجية للحد من الفقر، وتشجع حكومة جيبوتي على مواصلة العمل من أجل تحقيق الأهداف المبينة في ورقة استراتيجية الحد من الفقر، وتناشد في هذا السياق جميع الحكومات والمؤسسات المالية الدولية والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية الاستجابة على نحو واثق لاحتياجات البلد المالية والمادية وفقا لاستراتيجية الحد من الفقر؛

٥ - **تعرب عن امتنانها** للمنظمات الحكومية الدولية والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة لمساهماتها من أجل الإنعاش الوطني لجيبوتي، وتشجعها على مواصلة جهودها؛

٦ - **تعرب عن تقديرها** للأمين العام لجهوده المتواصلة الرامية إلى توعية المجتمع الدولي بالصعوبات التي تواجهها جيبوتي، وترحب باستجابته المنسقة للاحتياجات المالية والتقنية لجيبوتي وعملية مواءمة إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية مع استراتيجية الحد من الفقر الخاصة بجيبوتي من خلال استعراض منتصف السنة لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٧؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل، بالتعاون الوثيق مع حكومة جيبوتي، بذل جهوده الرامية إلى تعبئة الموارد اللازمة لإيجاد برنامج فعال للمساعدات المالية والتقنية والمادية لجيبوتي؛

٨ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريرا عن التقدم المحرز فيما يتصل بتنفيذ هذا القرار.